

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-164841

الصادر في الاستئناف رقم (V-164841-2022)

المقامة

من / المكلف
ضد / المكلف - سجل تجاري رقم (...)
المستأنفة
المستأنف ضدها

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:
إنه في يوم الخميس الموافق 2023/10/19م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية، المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) بتاريخ 1444/02/26هـ، بناء على الفقرة (5) من المادة (السابعة والستين) من نظام ضريبة الدخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1425/1/15هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/113) وتاريخ 1438/11/2هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

الأستاذ / ...
الدكتور / ...
الدكتور / ...
رئيساً
عضواً
عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/12/18م، من ... - هوية وطنية رقم (...)
بصفقتها وكيلة عن المستأنفة شركة ... - سجل تجاري رقم (...)، بموجب وكالة رقم (...)، على قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة الرياض رقم (VSR-2022-2270) في الدعوى المقامة من المستأنف ضدها ضد المستأنفة.

الوقائع

حيث إن وقائع هذه الدعوى قد أوردتها القرار محل الاستئناف، فإن الدائرة الاستئنافية تحيل إليه منعاً للتكرار. وحيث قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- أولاً: إلزام المدعى عليها شركة ... سجل تجاري رقم (...) بأن تدفع للمدعية شركة ...، سجل تجاري رقم (...) مبلغاً وقدره (199,094.30) مائة وتسعة وتسعون ألفاً وأربعة وتسعون ريالاً وثلاثون هللة، يمثل ضريبة القيمة المضافة عن العقد محل الدعوى.
- ثانياً: عدم قبول طلب المدعية بشأن أتعاب المحاماة والتقاضي.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المستأنفة، فقد تقدمت إلى الدائرة الاستئنافية بلائحة استئناف تضمنت اعتراضها على قرار دائرة الفصل القاضي بإلزامها بسداد ضريبة القيمة

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-164841

الصادر في الاستئناف رقم (V-164841-2022)

المضافة، وذلك لكون دائرة الفصل أسست قرارها على افتراض ان قيمة العقد (4,180,980.30) ريال شاملاً ضريبة القيمة المضافة بمبلغ (199,094.30) ريال في حين أن قيمة العقد الصحيحة هي (3,981,886) ريال شاملاً الضريبة، وانتهت بطلب قبول الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل.

وحيث عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلساتها لنظر الاستئناف المقدم عبر الاتصال المرئي، بناء على الفقرة (2) من المادة (الخامسة عشرة) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية، التي تنص على أنه: "يجوز انعقاد جلسات الدائرة بواسطة الوسائل التقنية الحديثة التي توفرها الأمانة العامة"، وجرى الاطلاع على ملف الدعوى وكافة المذكرات والمستندات، وعلى قرار دائرة الفصل محل الاستئناف، وبعد المناقشة والمداولة قررت الدائرة رفع الجلسة وإصدار القرار.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات الدعوى ولائحة الاستئناف المقدمة تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

ومن حيث الموضوع، فإنه باطلاع الدائرة الاستئنافية على أوراق الدعوى وفحص ما احتوته من وثائق ومستندات، وبعد الاطلاع على ما قدمه الطرفان من مذكرات وردود، تبين للدائرة الاستئنافية أن القرار الصادر من دائرة الفصل قضى بإلزام المستأنفة بدفع مبلغ وقدره (199,094.30) ريال، يمثل ضريبة القيمة المضافة عن العقد محل الدعوى، وحيث أن المستأنفة تعترض على قرار دائرة الفصل وذلك لكون ان إجمالي قيمة العقد (3,981,886.00) ريال شاملاً للضريبة، وبالاطلاع على المراسلات بين الطرفين عبر البريد والتي تضمنت تفصيلاً للمبلغ محل المطالبة الوارد في العقد وتضمنت الفواتير الصادرة بناء عليه ابتداءً يتضح بأن قيمة العقد هي (3,808,386) ريال وأن إجمالي الدفعة المقدمة بمبلغ (761,622.20) ريال والتي يجب أن تتضمن ضريبة القيمة المضافة كون الضريبة تستحق على المبلغ عند استلامه وأن الفاتورة الأولى صادرة بقيمة (331,685.60) ريال وبضريبة (16,584.28) ولم يتم إصدارها بقيمة أساسية (348,269.88) ريال وفرض الضريبة على ذلك المبلغ مما يصادق على صحة ما ورد في

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-164841

الصادر في الاستئناف رقم (V-164841-2022)

الاستئناف المقدم من المستأنف ويصادق على كون إجمالي المبلغ الوارد في العقد يتضمن الضريبة، مما يخالف ما جاء به قرار دائرة الفصل والذي أسس على عدم دفع الضريبة وافترض بأن إجمالي قيمة العقد شامل للضريبة (4,180,980.30) ريال دون تفنيد في تسببه لما تم الاستناد عليه للوصول لتلك النتيجة، وعليه فإن الدائرة الاستئنافية تنتهي إلى قبول الاستئناف المقدم وإلغاء قرار دائرة الفصل وإلغاء قرار المستأنف ضدها. ولهذه الأسباب وبعد المداولة، قررت الدائرة بالإجماع ما يلي:

القرار

أولاً: قبول الاستئناف المقدم من / شركة ... - سجل تجاري رقم (...), من الناحية الشكلية لتقديره خلال المدة المحددة نظاماً.
ثانياً: قبول الاستئناف المقدم من / شركة ... - سجل تجاري رقم (...), موضوعاً وإلغاء قرار الدائرة الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة الرياض رقم (VSR-2022-2270).

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الدكتور/ ...

رئيس الدائرة

الأستاذ/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعة إلكترونياً.